

قرار مجلس الوزراء

رقم ٢٦ لسنة ٢٠١٥

مجلس الوزراء؛

بعد الاطلاع على الدستور؛

وعلى قانون الجنسية المصرية الصادر بالقانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥؛

وعلى ما عرضه وزير الداخلية؛

وعلى موافقة مجلس الوزراء؛

قرر:

(المادة الاولى)

ووفق على إسقاط الجنسية المصرية عن السيدة/ نجلاء أحمد عبد العاطى سليمان
لتجنسها بالجنسية الإسرائيلية دون إذن من وزير الداخلية .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، ويُعمل به اعتباراً من اليوم التالى لتاريخ نشره ،
وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٢٨ المحرم سنة ١٤٣٧ هـ

(الموافق ١٠ نوفمبر سنة ٢٠١٥ م) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / شريف إسماعيل